شركة مطاحن مصر الوسطي
القطـــاع المـالى

السيد الأستاذ / نائب رئيس قطاع الشركات المقيدة
إدارة الإفصاح - البورصة المصرية

تحيــه طيبــه وبعـــد ،،،،

نتشرف بأن نرفق لسيادتكم طيه :-

١-تقرير مراقب الحسابات (الخارجى) عن مراجعة القوائم المالية للشركة فى ٣٠-٦-٢٠٢٣

٢-تقرير مراقب الحسابات على تقرير حوكمة الشركات فى ٣٠-٦-٢٠٢٣.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،،

تحريراً فى : ٤ / ٩ /٢٠٢٣ .

مسئول علاقات المستثمرين

محاسب / ضياء محمود صديق

رئيس القطـاع المـالى

محاسب / محمود صابر رشيدى

محمد جابر //
٢٠١٠-٣-٤٠٥١

نصر أبو العباس وشركاه
محاسبون قانونيون ومستشارون
Independent member
Morison Global

تقرير مراقب الحسابات

إلى السادة / مساهمي شركة مطاحن مصر الوسطي (شركة مساهمة مصرية)

تقرير عن القوائم المالية

راجعنا القوائم المالية لشركة مطاحن مصر الوسطي (شركة مساهمة مصرية) والمتمثلة فى قائمة المركز المالي في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣ وكذا قوائم الدخل والتغير فى حقوق الملكية والتدفقات النقدية المتعلقة بها وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الايضاحات .

مسئولية الإدارة عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية مسئولية إدارة الشركة فالإدارة مسئولة عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفى ضوء القوانين المصرية السارية ، وتتضمن مسئولية الإدارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أى تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ ، كما تتضمن هذه المسئولية إختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف .

مسئولية مراقب الحسابات

تنحصر مسئوليتنا فى إبداء الرأى على هذه القوائم المالية فى ضوء مراجعتنا لها ، وقد تمت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المصرية وفى ضوء القوانين المصرية السارية . وتتطلب هذه المعايير تخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أى أخطاء هامة ومؤثرة .

وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإفصاحات فى القوائم المالية . وتعتمد الإجراءات التى تم إختيارها على الحكم الشخصى للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر فى القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ . ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب فى إعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام المنشأة بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء الرأى على كفاءة الرقابة الداخلية فى المنشأة . وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التى أعدت بمعرفة الإدارة وكذا سلامة العرض الذى قدمت به القوائم المالية .

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التى قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية.

٢ ميدان الاسماعيلية - مصر الجديدة - القاهرة ٨٩٩ ٩١٥ ٢٢ (٠٢٠٢) - ٢٦ ٩٢٠ ٢٤١ (٠٢٠٢) - فاكس : ٦٨ ٩٩٨ ٢٤١ (٠٢٠٢)
E-mail : info@nasrcorp.com - website : www.nasrcorp.com

اساس الراي المتحفظ

- لم تتقم الشركة بالالتزام بمتطلبات معيار المحاسبة المصري (٤٧) واثر ذلك على القوائم المالية .
- لم يتم موافاتنا بشهادة من المستشار القانونى للشركة بالقضايا المرفوعة من وعلى الشركة .
- لم نواف بما أنتهي اليه القطاع القانوني بالشركة القابضة للصناعات الغذائية بشأن تنفيذ توصية الجمعية العامة للشركة في ٢٠١٧/١١/٩ بالبت في قرار عدم اخلاء طرف مجلس الادارة الشركة السابق والصادر من الجمعية العامة العادية للشركة المنعقدة في ١٩٩٨/١٠/٢٤ للنظر في اعتماد القوائم المالية للعام المالي ١٩٩٨/١٩٩٧ ، وتجدر الاشارة الي صدور حكم في ٢٠٠٣/٤/٧ بحبس رئيس مجلس الادارة لمدة سنة واحدة وايقاف التنفيذ لمدة ثلاثة سنوات في القضية رقم ١٦٩٧ لسنة ٢٠٠٣.
- لم تتضمن القوائم المالية أي ايرادات من نشاط الإستثمار العقاري والذي وافقت عليه الجمعية العامة للشركة منذ ٢٠١٥/١١/١٩ .
- لم تتضمن القوائم المعروضة الأثار المالية لتطبيق القانون رقم (٤) لسنة ٢٠٢١ الصادر بتاريخ ٣ مارس ٢٠٢١ بتعديل بعض أحكام قانون إنشاء صندوق تكريم الشهداء ومفقودي ومصابي العمليات الحربية والارهابية وأسرهم الصادر بقانون رقم ١٦ لسنة ٢٠١٨ والمتضمن فرض ضريبة قيمتها خمسة جنيهات علي الخدمات أو المستندات التي تقدمها أو تصدرها الجهات العامة وهيئات القطاع العام وشركاته وشركات قطاع الأعمال العام والشركات المملوكة بالكامل للدولة أو التي تساهم فيها بنسبة تزيد علي ٥٠٪ بناءً علي طلب ذوي الشأن وغيرها من البنود.
- بلغ صافي الاصول الثابتة في ٢٠٢٣/٠٦/٣٠ مبلغ ٢٠٧,٧٣٣ مليون جنيه بعد خصم مجمع الاهلاك البالغ ٤٩٢,٨٤٦ مليون جنيه ،وقد تم جردها بمعرفة الشركة وتحت مسؤليتها وقد تلاحظ بشانها ما يلي :
- تضمنت الأصول الثابتة طاقات عاطلة غير مستغلة منذ عدة أعوام بلغت تكلفتها الدفترية ٢٥,٣٤٢ مليون جنيه تتضمن بعض المطاحن ومصنع المكرونة وغيرها والمتوقفة منذ عدة أعوام.
- تتضمن الاصول الثابتة قيمة مبانى والات صومعة بنى مزار بقطاع المنيا والبالغ تكلفتها ٢٠.٤٣٨ مليون جنيه مصرى وصافى قيمتها الدفترية ١٤.٧٩ مليون جنيه مصرى والتى تعرضت لحادث انهيار لعدد ٢ خلية بتاريخ ٢٠١٩/٨/٧ وعدم احتساب اضمحلال لتلك الاصول وذلك بالمخالفة لمعايير المحاسبة المصرية طبقا لمعيار المحاسبة المصرى رقم (٣١) – اضمحلال قيمة الاصول .
- عدم الإستفادة من ايرادات تشغيل الصومعة والتى تصل الى ١ مليون جنيه سنويا وذلك فى حال تشغيلها.

- عدم الانتهاء من تسجيل ونقل ملكية العديد من مساحات الأراضي بحوزة الشركة ومن ذلك :

- أراضي الت بقرارات نزع ملكية أو تاميم أرقام ٤٢ لسنة ١٩٦٢ ، ١٣٢ لسنة ١٩٦٣ ، بلغ ما أمكن حصره منها مساحة حوالي ٣٧ ألف متر ، وذلك علي النحو التالي :
- أراضي مطاحن (اسلام ، نامق ، عبداللطيف ،بيا) بقطاع بني سويف.
- أراضي مطاحن (مغاغة ، بني مزار القديم ، بنيامين ، أبوقرقاص ، ملوي) شونة ملوي ، مستودع سمالوط بقطاع المنيا.
- أراضي مطاحن (ديروط ، حنا عوض) بقطاع أسيوط.
- أراضي مشتراه أو مخصصة من الوحدات المحلية أو المحافظة أو أشخاص بلغ ما أمكن حصره منها مساحة حوالي ١٧ ألف متر (المبني الإداري بالفيوم ، مطحن وشونة ساحل سليم والجزء المشتراه من شونة السلطان بأسيوط) .

- بعض مساحات الأراضي بحوزة الشركة غير مدرجة بسجلات الأصول لعدم تمكنها من تقنين وضعها تتمثل في :

- مساحة ١٦ سهم ٢١ قيراط ١١ فدان لأرض شونة الغريب بمحافظة أسيوط والسابق تسليمها للشركة في ١٩٩٩/١٢/٢٨ ودون إصدار قرارات تخصيص أو بيع أو سداد مقابل إنتفاع لها سوي وضع يد الشركة عليها ، حيث تقوم الشركة حالياً بمخاطبة إدارة أملاك الدولة الخاصة بأسيوط بطلب لتحرير عقد بيع لها.
- مساحة ٩ سهم ١٢ قيراط ٤ فدان بقرية دشلوط بمركز ديروط بمحافظة أسيوط والتي حصلت عليها الشركة بناء علي قرار السيد وزير الزراعة في ٢٠٠١/٦/٣٠ لإقامة مطحن وشونة حيث تم رفض الدعوي رقم ٢٥٠٨٩ لسنة ٢٦ ق بالقضاء الإداري والمقامة ضد محافظ أسيوط لرفضه إتمام عملية البيع نتيجة تاخر الشركة في إتمام إجراءات الشراء ونقل الملكية وتنفيذ المشروع المخصص له الارض ، وقد تم إقامة طعن علي الحكم تحت رقم ٦٦/٥٢١٧٠ ق إدارية عليا ولم تحدد له جلسة .
- أراضي مدرجة بسجل الأصول ولا يوجد لها سند ملكية (مطحن الوادي الجديد ، مستودع موط) .

- وجود العديد من الدعاوي القضائية المرفوعة من الغير ضد الشركة بشان استرداد او الغاء قرارات تاميم او نزاعات عن ملكية اراضي وعقارات او تثبيت ملكية او تمكين او فسخ عقد ايجار او ريع ، صدرت بشان بعضها احكام في غير صالح الشركة والاخرى مازالت متداولة ومن ذلك :

- ارض شونة السلطان بقطاع اسيوط البالغ اجمالي مساحتة ٦ افدنة والتي كانت تاجرها الشركة منذ اكثر من ٤٠ عام والتي تملكت الشركة منها مساحة ٢٩٨٨ متر مربع بموجب عقد شراء بتاريخ ١٩٩٧/١/٧ من القطعة رقم ٢٨ البالغ اجمالي مساحتة ٨٩٦٤ متر مربع مقابل التنازل عن ايجار باقي المساحة ولم تسطيع الشركة تسجيل هذا العقد حتى تاريخة لعدم وجود فرز وتجنيب لها ويتصل بذالك قيام الملاك ببيع باقي المساحة بهذة القطعة وقدرها ٥٩٧٦ متر مربع لجمعية اسكان الزراعين والتي تبين قيامها بتحديد هذة المساحة على واجة الارض وعمل سور خشب بينها وبين ارض الشركة وجاري عمل دعوة فرز وتجنيب وصحة ونفاذ للعقد .

- صدر حكم المحكمة الادارية العليا بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٥ برفض الطعن المقام من الهيئة العامة للاصلاح الزارعي للمنازعة على ملكية مساحة ١٨ سهم ١٥ قيراط تمثل جزء من اجمالي مساحة مطحن ساحل سليم باسيوط البالغة ٥سهم ١٤ قيراط ٢ فدان ، ليصبح الحكم لصالح الشركة نهائى وبات مما يتطلب استكمال الاجراءات لتثبيت الملكية على كامل المساحة.
- صدور حكم محو شهر قرار التاميم رقم ٥١ لسنة ١٩٦٣ لصالح ورثة – شوقي عوض لحصة شائعة تبلغ نص مساحة ارض مطحن شوقي عوض والبالغ مساحتة الاجمالية ٢٣٦٢ متر مربع – وكذا الحكم بالزام الشركة بسداد ربعاً قدرتة المحكمة بنحو ١٢٥ الف جنية عن الفترة من ٢٦ /٩ /١٩٦٢ حتى ٢٠١٥/٥/٢٦ وقد قامت الشركة بعمل استناف فرعي برقم ١٦٧٤ لسنة ٩٥ ق.س.ع اسيوط وقد تم صدور حكم بالرفض بجلسة ٢٠٢٢/١/٢٩ وتم اجراء نقض من الشركة برقم ٨٣٣٠ لسنة ٩٢ ق ولم يحدد لة جلسة
- اقامة دعوة قضائية برقم ٩٧٨- ٢٠١٤ من ورثة – ليون عازر للمطالبة بتثبيت ملكية نص مساحة مطحن الحمراء البالغ مساحتة ١٦٧٧ متر مربع ، وقد صدر حكم لصالح الشركة بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٣١ برفض الدعوة وقبول الطلب العارض بتثبيت ملكية الشركة على ارض المطحن ، حيث قام الورثة باستئناف الحكم وحكم فية بجلسة ٢٠٢٣/٤/١٩ بقبول الاستئناف شكلا ورفض الطلب العارض بتثبيت الملكية وتاييد الحكم المستانف وتم عمل نقض على الحكم ولم يحدد لة جلسة بعد .

- بلغ رصيد المشروعات تحت التنفيذ فى ٢٠٢٣/٦/٣٠ مبلغ ٩٩٥ الف جنية وتبين ما يلى.

- حساب التكوين الاستثمارى يتضمن مبلغ ٣٠٧ الف منصرف على وحدة شفط الاتربة (مطحن بوهلر المنيا) بقيمة٣٦٣ الف جنية والذى تخالف نتائجة قانون البيئة وقامت الشركة بمصادر التامين النهائى واقامة دعوة قضائية ضد المورد لاسترداد ما تم سدادة ومازالت متداولة .

- عدم قيام كافة لجان الجرد بإجراء الجرد الفعلى للصوامع والشون او إجراء تصفية صفرية لها فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٣ ،حيث تم إثبات الارصدة الدفترية للأقماح وذلك بالمخالفةلما تقضى به قواعد الجرد الفعلى .
- بلغت ارصدة حسابات العملاء نحو ١٦.٢٦٦ مليون جنية تتمثل في

- نحو ١٠.٩٢٨ مليون جنية قيمة ارصدة متوقفة ومرحلة يرجع بعضها الى اكثر من ٢٠ سنة واجهتها الشركة بمجمع اضمحلال بنحو ١٠.٨٧٢ مليون جنية ،هذا وقد صدر بشان معظمها احكام لصالح الشركة ولم يتم تنفيذها حتى تاريخة ومنها مايلى :
- مبلغ ٤.٨٨١ مليون جنيه باسم مهاب محمود رمضان
- مبلغ ٢.٣٧٢ مليون جنيه باسم بكر عبد الصمد .
- مبلغ ١,٣٣٣ مليون جنيه باسم محمد رشاد احمد .

- تم ارسال مصادقات لأصحاب الأرصدة المدينة والدائنة من العملاء والموردين في ٢٠٢٣/٦/٣٠ ولم نتلقى اى ردود حتى تاريخة مما ترتب عليه عدم التحقق من صحة تلك الأرصدة .
- استمرار تضمين ارصدة الحسابات المدينة الاخرى في ٢٠٢٣/٦/٣٠ ارصدة متوقفة منذ سنوات بلغت ١٥.٤٤ مليون جنيه ،معظمها بقطاعات الشركة المختلفة مكون لمقابتلها مجمع الاضمحلال بنحو ٩.٩٠١ مليون جنية وقد تضمنت بعض المبالغ مرفوع بشانها قضايا صدرت لها احكام لصالح الشركة.

- وجود العديد من الارصدة المدينة المتوقفة بلغ ما امكن حصره منها نحو ٢٦٥ الف جنية تتمثل في شركة الحرم للتجارة التوزيع رصيد متوقف منذ عام ١٩٩٤ حصلت الشركة على حكم بشانة لم تستطع تنفيذة لعدم الاستدلال على العنوان .
- ظهرت أرصدة حسابات النقدية بالبنوك والصندوق في ٢٠٢٣/٦/٣٠ نحو مبلغ.٤٢٨,٥٦٥ مليون جنيه وقد تلاحظ بشانها ما يلي :

- وجود بعض حسابات البنوك بالمركز الرئيسي لا يتم التعامل عليهل منذ اكثر من عام او إعداد مذكرات تسوية لها مما يؤدى الى تأكل تلك الارصدة بقيمة الصروفات البنكية وهى عدد ٣ حسابات يبلغ مجموع ارصدتها الدفترية نحو ٣٤ الف جنيه ببنوك اسكندرية و ابو ظبى الاسلامى و هيئة البريد العادى .
- استمرار وجود وديعة ببنك اسكندرية تبلغ قيمتها ٥٧ الف جنية منذ عام ٢٠٠٦ متوقف التعامل عليها ، ولم نواف بشروطها ومعدل العائد عليها .

- بلغ رصيد مخصص الضرائب المتنازع عليها في ٢٠٢٣/٦/٣٠ نحو ١١.٥٨٧ مليون جنية لمواجهة صافي مطالبات بنحو ٨٦.١٦ مليون جنية بخلاف قيمة الضرائب الاضافية عن الربط النهائي حتى تمام السداد وتتمثل تلك المطالبات في :.

- مبلغ ٨٥.٣٣٥ مليون جنية قيمة فرق ربط وفقا لنموذج ١٩ لضريبية شركات الاموال عن الفترة من ٢٠١٦ حتى ٢٠٢٠ ومازالت منظورة امام اللجنة الداخلية حيث بلغت قيمة الضريبة المعدلة نحو ٢٤٧.٨٨٠ مليون جنية بشيكات نحو ٢.٧٦٣ مليون جنية مسحقة للشركة عن ضرائب الخصم

- بلغ رصيد مخصص مخالفات المطاحن والمخابز فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٣ مبلغ ١٥ مليون جنيه مصرى لمواجهة غرامات بنحو مبلغ ٤١.٩٥ مليون جنيه .

- تم تحميل قائمة الدخل ببعض المبالغ التقديرية بلغ ما أمكن حصره منها ما يلي :

- مبلغ ٥,٤٦٩ مليون جنية قيمة مصاريف كهرباء عن شهر يونيو ٢٠٢٣.

- مبلغ ٢٢,١١ مليون جنية قيمة مكافآت العاملين عن العام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢٣ دون وجود قرار بذلك.

<u>الرأى المتحفظ</u>

وفيما عدا ماذكر في الفقرات السابقة واثرة على القوائم المالية فمن رأينا أن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعبر بعدالة ووضوح ، فى جميع جوانبها الهامة ، عن المركز المالي للشركة فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٣، وعن أدائها المالى وتدفقاتها النقدية عن السنة المالية المنتهية فى ذلك التاريخ وذلك طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفى ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة.

<u>تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى</u>

تمسك الشركة حسابات مالية منتظمة تتضمن كل ما نص القانون ونظام الشركة على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات

البيانات المالية الواردة بتقرير مجلس الإدارة المعد وفقاً لمتطلبات القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية متفقة مع ما هو وراد بدفاتر الشركة وذلك فى الحدود التى تثبت بها مثل تلك البيانات بالدفاتر.

<u>مع عدم إعتبار ذلك تحفظاً</u>

لم تقم الشركة بإستكمال توفيق أوضاعها بما يلي :

- تعديل لوائحها المالية والإدارية في ضوء قرار الجمعية العامة غير العادية في ٢٠٢١/٦/٢٩ بنقل تبعية الشركة لأحكام قانون الشركات المساهمة رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ وإعتماد النظام الأساسي لها تطبيقاً للقانون رقم (١٨٥) لسنة ٢٠٢٠ الخاص بتعديل بعض أحكام قانون شركات قطاع الأعمال العام رقم (٢٠٣) لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية.

- تشكيل لجنة إدارية معاونة من العاملين تختص بدراسة كافة الموضوعات المتعلقة بدراسة برامج العمالة بالشركة وغيرها من الموضوعات الاخري التي تحال إليها من مجلس الادارة أو الرئيس التنفيذي وترفع اللجنة توصياتها ونتائج دراستها الي مجلس الادارة ويحضر رئيس اللجنة اجتماعات مجلس الادارة ويكون له صوت معدود في المداولات وذلك طبقا للمادة رقم (٣٥) من النظام الاساسي المعتمد للشركة.
- عدم إلتزام الشركة بتطبيق وسائل الدفع غير النقدي بشكل كامل المقررة بالقانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٩ ولائحة التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٧٦ لسنة ٢٠٢٠، حيث ألزمت المادة الثالثة من اللائحة التنفيذية جميع سلطات وأجهزة الدولة والأشخاص الإعتبارية والمنشآت بمختلف أنواعها المنصوص عليها بالمادة الثانية من اللائحة سداد المدفوعات التالية بوسائل الدفع غير النقدي متي جاوزت الحدود المبينة بتلك المادة.

تحريرا في :٢٠٢٣/٠٩/٠٤

نصر أبو العباس أحمد
محاسب ومراجع قانوني

سجل المحاسبين والمراجعين رقم ٥٥١٨
س.م.م. بالهيئة العامة للرقابة المالية ١٠٦
سجل مراقبي الحسابات بالبنك المركزي المصري رقم ٣٠٤
سجل مراقبي الحسابات بالجهاز المركزي للمحاسبات ١٢٤١
نصر أبو العباس أحمد – أعضاء Morison Global